

## وزارة التربية والتعليم

قرار وزاري رقم ٢٩٨ لسنة ٢٠٠٦

بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٤

بشأن الترخيص لمدرسة الجونة للغات الدولية

بتدريس المناهج البريطانية

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ بشأن التعليم الخاص وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢١٢ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل لجنة لشئون المدارس الدولية :

وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس الدولية بتاريخ ٢٠٠٦/٧/٢ :

وتحقيقاً للصالح العام :

فقرر :

**المادة الأولى** - يُرخص لمدرسة الجونة للغات الدولية ، التابعة لإدارة الفردقة التعليمية

بحافظة البحر الأحمر ، بتدريس المناهج البريطانية لمرحلة (رياض الأطفال والتعليم الأساسي)

والتي تمت معادلتها بالمناهج المصرية .

**المادة الثانية** - على المدرسة تدريس مواد اللغة العربية والتربية الدينية والتاريخ والجغرافيا

والتربيـة القرميـة لـجـمـيع الطـلـاب المـصـريـين وـالـطـلـاب الـوـافـديـن من الـبـلـاد النـاطـقة بالـلـغـة العـرـبـيـة

عـلـى أـن يـؤـدـوا اـمـتـحـانـات فـي هـذـه المـوـاد وـقـقـ القـوـاعـد المـتـبـعة فـي هـذـه الشـأـن فـي المـدـارـس المـصـرـيـة ،

وتحت إشراف الإدارة التعليمية المختصة .

**المادة الثالثة** - تخضع المدرسة المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القرار لإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية وأمالية والإدارية وامتحانات النقل والشهادات المحلية ، على أن تفع المدرسة طلابها شهادة عن الدراسة بمراحل التعليم الأساس ، وتعتمد هذه الشهادة من الإدارة والمديرية الواقع في نطاقها المدرسة وبالنسبة لشهادة الثانوية العامة التي تمنحها المدرسة فتتخد إجراءات معادلة شهادة IGCSE بالرجوع للمجلس الثقافي البريطاني ضئلاً للبروتوكول الموقع بين المجلس الثقافي البريطاني والوزارة في هذا الشأن .

**المادة الرابعة** - تلتزم المدرسة بأحكام كل من قانون التعليم والقرار الوزاري رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ المشار إليها .

**المادة الخامسة** - ينشر هذا القرار في جريدة الواقع المصرية . ويعمل به من اليوم التالي ل التاريخ نشره .

وزير التربية والتعليم

دكتور / يسرى صابر حسين الجمل